وانما غير منصرفة حتى عدهما بعضهم السماعي لهذا افردهما بالذكر اتهما ما لها
ومقر بمخابرة مخالفيه ولما كان المقدر المفهوم من الاضافة مغنيا عن التعريف
وكان المقصود ضبط افرادها وبيان احكامها ترك التعريف وصرح بالمقصود
فقال وهي نعم وما عطف عليه من بئس وساء وحبذا وهي مبتداء ونعم وما عطف
عليه خبره او محذوف اي وهي اربعة وما بعده بدل منهما بعد التعاطف اوكل منهما
خبر مبتداء محذوف اي احدها وثانيها الخ الموضوعة للمدح او خبر مبتداء اي هو للمدح
وبئس للذم فنعم من نعم فلان اذا اصاب نعمة وبئس من بئس فلان اذا اصاب
بأسا فنقلا الى المدح والذم فشابها الحروف فلم يتصرفا فاعلهما فعل مثل
علم وفخذ فيه اذا كان العين حرف الحلق اربعة لغات في بني تميم
احدها هذه وهي الاصل واتباع الفاء للعين وكسرها او فتحها مع سكون العين
والاكثر فيهما كسر الفاء مع سكون العين قال سيبويه اتفق عامة العرب
على لغة بني تميم وجاء في فتحهما فتح الفاء وكسرها مع سكون العين ولا
يجوز اسكانها ولم يأت بئس في القران الا مكسور الفاء ساكن العين
وشرطهما اي شرط استعمالهما لا شرط عملهما لانه يوهم انهما يستعملان
بلا عمل لو فقد الشرط وليس كذلك لا حصر الاظهر ان يقال وبئس وساء
للذم وشرطها باجماع الضمير الى الثلثة ولعله اراد التنبيه على حكمهما
في هذا الباب فيفضل ساء عنهما فاحال حكمه على بئس ان يكون الفاعل اي فاعلهما

معرفا

معرفا باللام قال الفاضل العصام والحق انه يصح الحمل على الاستغراق لادعاء
ان الممدوح والمذموم بمنزلة جميع افراد الجنس وعلى الجنس بادعاء انه متحد مع الجنس
لا مغايرة بينهما اصلا وعلى الجنس في ضمن فرد ما باعتبار انه الجنس في اي فرد فرضه
العقل اذ لا فرد الا واياه فاي فرد فهو هو والمص اختار الاخير لان فيه
ابهام ثم تفسيرا فيكون مناسبا للمقام او مضافا اليه اي الى المعرف
باللام بواسطة او بدونها نحو نعم غلام الرجل ونعم غلام الرجل ولو اعتبر التعميم لكونه
بالواسطة وبدونها في المعرف باللام لاستغنى عن ذكر المضاف او مضمرا مميزا
على صيغة المفعول بنكرة ليحصل الاجمال ثم التفصيل والضمير مفرد مذكر
غائب اتفاقا وتتصرف في مميزه بالافراد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث
مطابقا للمقصود عند الاكثر وقد يقال نعمت امرأة وحكي الكسائي نعما رجلين
ونعموا رجالا وهذان بدلان على فعليته لان التاء الساكنة والضمير البارز المرفوع
المتصل من خواص الفعل ولم يقل او بما كما في الكافية لكونه نكرة لذهابه
مذهب سيبويه من انه تامة بمعنى الشيء المعرف فاعل وضعف بان ما التامة
المعرفة لم تثبت في غير هذا الموضع وجوز المبرد وابو علي الفارسي كون
فاعل نعم اسما موصولا جنسيا لا يراد به معين وقد الفصل
بين نعم وتمييز الضمير بالمخصوص وجاز بالظرف نحو قوله تعالى بئس
للظالمين بدلا ولا يجوز بغيرهما وقل ترك التمييز ومنه قوله عليه السلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)